أشاد بجهود اللواء العلي في ضبط وتطبيق قوانين المرور

كامل العوضي: مطلوب دعم كفاءات وزارة الداخلية لتطبيق القانون

قال أمين سر مجلس الأمة النائب كامل العوضي ان حضارات الأمم تقاس بمدى احترام وتطبيق القوانين والنظم في شتى مجالات الحياة، وان أهم قانون أصبح مقياسا لحضارات الأمم هو قانون المرور، فقانون المرور هو القانون الظاهر للعيان، ويمكننا جميعا من الحكم بالتزام المجتمع بالقوانين من خلال الشارع والحكم عما اذا كان المجتمع ملتزما او مستهترا بالقوانين.

وأضاف العوضي في تصريح صحافي ان المجتمع ليس وحده المعني باحترام القوانين، فكما ان هناك قوانين فهناك عقوبات لمن يتجاوزها، فالسلطة المنوطة بتطبيق هذه القوانين عليها فرضها وإنزال العقوبات المقررة لمن يخالفها.

وتابع العوضي: نحن في الكويت لا ينقصنا القوانين او العقوبات ولكن ينقصنا الجدية في تطبيقها دون مهادنة او مجاملة، فقد أصبحت القضية المرورية هاجسا لكل من يعيش على هذه الأرض الطيبة لما تشهده شوارعنا من مآس عظيمة ارتفعت من خلالها معدلات الوفيات بصورة مخيفة نتيجة استهتار البعض من جهة وعدم تطبيق القانون من جهة أخرى.

وأوضح العوضي ان الجهود التي يقوم بها الوكيل المساعد لشؤون المرور اللواء عبدالفتاح العلي من فرض القانون واتخاذ جميع العقوبات الرادعة أوجدت ارتياحا واسعا على جميع المواطنين والمقيمين، وقد لوحظ عودة الانضباط الى المرور في الشارع بصورة تدريجية، ولا يسعنا إلا ان نطالب وزير الداخلية بدعمه ومساندته في فرض القانون وإعادة هيبة رجل الشرطة وتزويد الإدارة العامة للمرور بالكوادر البشرية والسيارات والدراجات العسكرية، مثنيا على قرار الوزير اختيار اللواء العلي وكيلا مساعدا لشؤون المرور، فهو اختيار موفق ويحقق مبدأ الرجل المناسب في المكان المناسب.

وحض العوضي على ملاحقة المخالفين قانونيا ووضع اللوائح والنظم العالمية الخاصة بالمرور كخصم النقاط وجسامة المخالفة وسحب رخص القيادة والسيارة إذا ما كانت المخالفات مكررة، إضافة الى منع الاستعراضات التي يقوم بها بعض الشباب وتهدد حياة الآخرين وتتلف المال العام.

وأضاف العوضي ان التشديد على بعض المخالفين أمر لابد منه، لاسيما أصحاب المخالفات الجسيمة والمكررة للأجانب الذين لا يلتزمون بقوانين هذا البلد، نقول لهم: «يا غريب كن أديب»، إلا اننا يجب ان نلتزم بالجوانب الإنسانية ونراعي ظروف البعض ومكانتهم المهنية والعلمية، خصوصا من يخالف مخالفات بسيطة او للمرة الأولى.

وأبدى العوضي ارتياحه للإجراءات الصارمة التي طبقتها وزارة الداخلية ممثلة بالإدارة العامة للمرور في منطقة الوفرة الزراعية إذ قضت خلال الأسابيع الماضية وتحديدا في العطل الأسبوعية على ظاهرة الإزعاج والسباقات الخطيرة التي روعت مرتادي الوفرة وتسببت في ضحايا أليمة.

كامل العوضي

الصانع يسأل الحجرف عن القضايا المتعلقة بالمال العام

يعقوب الصانع

وجه النائب يعقوب الصانع سؤالا برلمانيا الى وزير التربية ووزير التعليم العالي د.نايف الحجرف جاء فيه: تقوم الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بدور مهم في إعداد الكوادر الوطنية وتوفير العمالة الوسطى للبلاد، وذلك منذ انشائها في عام 1982، وهي مازالت تحرص على تحقيق أهدافها التي انشئت من أجلها، وتعمل على تطوير ادائها بشتى الوسائل العلمية والعملية، وتسهم اسهاما فعالا في تغذية السوق المحلي بالمهنيين من أبناء الكويت، ولا يمكن لنا أن ننكر الدور الكبير الذي تقوم به في كل عام من استيعاب اعداد ضخمة من ابنائنا في جميع الكليات والمعاهد التابعة لها. وانطلاقا من حرصنا على المال العام، وحفاظا عليه من الهدر، ومن خلال ملاحظتنا بالتزايد المطرد في الميزانية وخطة التنمية للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والتي تضاعفت بصورة ملحوظة في السنوات الأخيرة والتي تدعو إلى التساؤل والاستفسار، هذا الى جانب ما سجله ديوان المحاسبة من ملاحظات ومخالفات كثيرة على الهيئة منذ سنوات عديدة مضت ومازال يسجلها في هذا الشأن.

من هنا فإنني اتقدم بمجموعة من الاسئلة مع ضرورة الرد عليها ردا مفصلا وببيان شامل وبصفة عاجلة للأهمية: ما القضايا المتعلقة بالمال العام والتابعة للهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والتي احيلت إلى النيابة العامة في الفترة من 2006 وحتى تاريخ ورود السؤال؟ وهل تم تشكيل لجان تحقيق في هذه القضايا قبل احالتها للنيابة العامة ومن هم أعضاء تلك اللجان؟ وما التوصيات التي خلصت اليها اللجان في تحقيقها؟ وبرجاء موافاتي بجميع المكاتبات والمحاضر المتعلقة بهذه الموضوعات والتحقيقات؟

الراشد يهنئ نظيره في ولايات ميكرونزيا الاتحادية

علي الراشد

بعث رئيس مجلس الأمة علي الراشد ببرقية تهنئة الى رئيس مجلس النواب في ولايات ميكرونزيا الاتحادية إيساك ف.فيجار، وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلاده.

دشتي يناشد رئيس الوزراء التريث في تشكيل الهيئة العامة لمكافحة الفساد

ناشد النائب د.عبدالحميد دشتي سمو رئيس مجلس الوزراء التريث في اقرار تشكيل الهيئة العامة لمكافحة الفساد، حيث حددت المادة الأولى من المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 والخاص بإنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد جهة الإشراف على الهيئة وعهدت بها الى وزير العدل عندما نصت في المادة 3 على انه «تنشأ هيئة عامة تسمى (الهيئة العامة لمكافحة الفساد) يشرف عليها وزير العدل وتؤدي مهامها واختصاصاتها باستقلالية وحيادية كاملة وفقا لأحكام هذا القانون».

وقد جاء في عضد المادة 6 انه «يتولى ادارة الهيئة مجلس يسمى (مجلس الأمناء) يتكون من سبعة أشخاص ممن تتوافر فيهم الخبرة والنزاهة والكفاءة من بينهم رئيس ونائب رئيس، ويصدر بتعيينهم مرسوم بناء على ترشيح الوزير المختص».

وتداركا لما قد يشوب تشكيلة الهيئة ونأيا بالسلطة التنفيذية بنفسها وحتى لا تفرغ الهيئة من محتواها وتحول الى ادارة من ادارات وزارة العدل تثقل كاهل الدولة في المصاريف والتسميات وتلحق بالبيروقراطية الحكومية والهيئة هنا تحتاج الى هيئة أخرى لاخراجها وغيرها مما هي فيه.

ولهذا السبب وغيره من أسباب نطالب سمو رئيس مجلس الوزراء التريث في اقرار تشكيل الهيئة وريثما يتم تصحيح ما علق بها من أخطاء وبعد التشاور مع مجلس الأمة على النحو الذي ستشكل عليه.

د.عبدالحميد دشتي

بشرط ألا يتجاوز مجموع القروض 100 ألف دينار

المطوع: 30 ألف دينار قرض عقاري لتوسعة وترميم المساكن الحكومية والخاصة

قدم النائب عدنان المطوع اقتراحا بقانون بتعديل مواد القروض العقارية للتوسعة والترميم بانواعها بالسكن الحكومي والسكن الخاص وبالقانون 46 لسنة 2005 بشأن المحفظة المالية لتمويل وترميم السكن الخاص لدى بنك التسليف والادخار وجاء في القانون.

مادة أولى

تتيح هذه الخدمة للمواطنين امكانية الحصول على قرض عقاري بحد أقصى 30,000 دينار لتوسعة وترميم السكن بانواعها الحكومي والسكن الخاص وما هو مشمول بالقانون 46 لسنة 2005 بشأن المحفظة المالية لدى بنك التسليف والادخار على ألا يتجاوز مجموع قرض السكن وقرض الترميم في جميع الاحوال عن 100,000 دينار.

ويقصد بالسكن الخاص او القسائم الخاصة: البيوت التي قام اصحابها ببنائها او شرائها سواء حصلوا أم لم يتم الحصول على قروض من البنك، كما يقصد بالبيوت الحكومية: البيوت التي تخصصها الدولة للمواطنين سواء صدرت بها وثائق تملك أو لم تصدر.

مادة ثانية

في كل ما ذكر بالمادة الأولى يجب ان يمر 10 سنوات على انشاء او تسلم السكن حتى ينظر في احتياجات البيت للترميم ويتم احتساب هذه المدة من تاريخ ايصال التيار الكهربائي للعقار.

مادة ثالثة

يلغى كل نص يتعارض مع احكام هذا القانون.

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

عدنان المطوع

العرف يطالب بإقرار دعم الأعلاف وزيادة مراكز البيع تلبية لحاجات مربي الماشية

دعا النائب مبارك العرف الى الاستعجال بإقرار دعم الاعلاف وزيادة مراكز البيع نظرا للحاجة الملحة لمربي الماشية والابل، ولكوننا دخلنا في فصل الصيف الذي يمثل أحد أهم المشاكل التي تواجه مربي الماشية والابل.

وقال النائب العرف في تصريح صحافي إن أغلبية نواب المجلس يؤيدون وبشدة إقرار زيادة دعم الاعلاف وإنشاء مراكز جديدة لبيع الاعلاف المدعومة خلاف المركز الرئيسي، حيث يمثل ذلك تسهيلا لمربي الماشية والابل، وما يمثل ذلك من تخفيف الازدحام المروري في المنطقة الحرة، حيث بيع وتوزيع الأعلاف المدعومة.

ورأى العرف أن إنشاء مراكز جديدة يتوافق مع خطة وزارة الداخلية في تخفيف الازدحام باتجاه العاصمة، لاسيما أن أغلب مربي الماشية والابل ينقلون الاعلاف بسيارات نقل كبيرة، وبذلك تكون الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية ساهمت بشكل ملحوظ في تخفيف الازدحام.

وساعدت في عمل خطة وزارة الداخلية المتعلقة بذلك.

ودعا العرف الى سرعة صرف مبالغ الدعم تخفيفا لمعاناة المعنيين، مما يساعد بشكل مباشر باستقرار الاسعار، لاسيما أننا مقبلون على شهر رمضان الكريم، الذي لا يبعد عنا سوى أسابيع قليلة.

مبارك العرف

صفاء: لماذا لا توجد مدارس ثانوية ومتوسطة في صباح الناصر؟

صفاء الهاشم

وجهت النائبة صفاء الهاشم سؤالا الى وزير التربية د.نايف الحجرف جاء فيه اشتكى عدد من أهالي الطلبة في منطقة صباح الناصر بعدم وجود مدارس للمرحلتين الدراسيتين الثانوية والمتوسط بنين، رغم الطلبات المتكررة من اهالي هذه المنطقة ومخاطبتهم المستمرة لوزارة التربية وايضا لوزير التربية. ولذلك يرجى الاجابة عن السؤال التالي: ما اسباب عدم وجود مدارس ثانوية ومتوسطة للبنين في منطقة صباح الناصر. وهل من ضمن خطة الوزارة القادمة بناء مدارس لطلبة الثانوي والمتوسط في منطقة صباح الناصر. واذا كان الجواب بنعم، فمتى سيتم البدء في البناء؟ واذا كان الجواب بلا، فما الأسباب؟

البغلي: ما عدد الموظفين المنقولين إلى هيئة الشباب؟

هشام البغلي

وجّه النائب هشام البغلي سؤاله الى وزير الإعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان الحمود جاء فيه: نظم ديوان الخدمة المدنية قواعد وأحكام وشروط النقل والندب ووضع الضوابط والشروط العامة للنقل والندب بين الجهات الحكومية طبقا لقرارات مجلس الأمة رقم 38 لسنة 2006 وعليه يرجى توجيه السؤال الآتي الى الهيئة العامة للشباب والرياضة كونكم مشرفين عليها لتزويدي بالآتي:

عدد الموظفين الذين تم نقلهم او ندبهم الى الهيئة العامة للشباب والرياضة مع بيان درجاتهم ومسمياتهم الوظيفية وصورة من شهادة خبراتهم والأماكن التي تم تسكينهم فيها مع ارفاق صور قراراتهم من تاريخ 2011/8/1 وحتى تاريخ السؤال. وصورة من قرارات نقل او ندب الموظفين الذين تم نقلهم او ندبهم من تاريخ 2011/8/1 حتى تاريخ السؤال؟ وصورة موافقة جهة عمل المنقولين او المنتدبين لدى الهيئة العامة للشباب والرياضة.

وصورة موافقة ديوان الخدمة المدنية على نقل او ندب الموظفين لدى الهيئة العامة للشباب والرياضة.

القيود الأمنية على التأشيرات أضرت بالاقتصاد الكويتي

البوص: قرار تقليص العمالة الوافدة جانبه الصواب ومعالجة القضية بتطبيق القانون على الجميع

أكد النائب سعد البوص أن قرار وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل ذكرى الرشيدي بتقليص العمالة الوافدة بواقع مائة ألف وافد سنويا جانبه الصواب، مؤكدا أن معالجة قضية العمالة الهامشية لا بد أن تكون بطريقة مدروسة وليس بقرار لا يفرق بين الصالح والطالح من الشركات.

وقال البوص في تصريح صحافي إن معالجة القضية يكون بتطبيق القوانين بحزم وعلى الجميع وإحكام الرقابة على كل الشركات، فلا يجوز أن يكون هناك مطعم صغير لديه عمالة تفوق الستين عاملا في حين يتم التضييق على الشركات الكبرى. وطالب البوص بالرقابة الجدية على جميع الشركات للتأكد من الشركات الحقيقية التي تمارس اعمالها وتلك الوهمية التي تستخدم للاتجار في الاقامات وضخ المزيد من العمالة الهامشية في البلاد.

وأضاف أن خفض العمالة سوف يؤدي إلى ارتفاع أجورها أضعافا مضاعفة، بل علينا جعل الكويت بلدا مفتوحا أمام العمالة مع إحكام الرقابة وتطبيق القانون على الجميع بحيث لن يظل في البلاد سوى العمالة الحقيقية التي تحتاجها الكويت. واقترح البوص قيام وزارة الداخلية بتشكيل فريق عمل يختص بمتابعة دخول وخروج الوافدين بشكل منظم، فعلى سبيل المثال إذا دخل أحد الوافدين البلاد بسمة زيارة لمدة محددة يكون مسجلا لدى الداخلية موعد دخوله ومحل إقامته، وبعد انتهاء فترة إقامته المحددة يقوم فريق العمل بالتوجه إلى محل إقامته لترحيله لأنه أصبح مخالفا للاقامة، كما هو الحال في دول العالم المتحضر.

وأكد البوص أن القيود التي تفرضها وزارة الداخلية على تأشيرات دخول الكويت اضرت كثيرا بالبلاد وتعد أحد معوقات تحويل البلاد إلى مركز مالي وتجاري اقليمي، مضيفا أنه على الحكومة الاستفادة من تجربة دبي التي تحقق من الحركة التجارية وفتح أبوابها لزوارها ما يوازي دخل النفط في أبوظبي، ولم نر أي شكاوى في دبي من كثرة زوارها بل على العكس هذا يصب في صالح اقتصادها، لذلك علينا أن نعيد النظر في رؤيتنا للقيود المفروضة على تأشيرة الدخول ونفس الأمر بالنسبة للبحرين، ويكفي أن نعرف أن دولة مثل اسبانيا يدخلها أكثر من سبعين مليون سائح سنويا يمثلون مصدر دخل رئيسيا لها، فلماذا نضع نحن القيود على تأشيرات الدخول بهذا الشكل؟!

وقال: مطلوب نظام للتأشيرات لا يغلق البلد بشكل عشوائي أمام الناس، فالأمر يحتاج إلى انضباط ومتابعة وليس المنع، وحتى في حالات منع دخول جنسيات بعينها لأسباب أمنية هم أدرى بها يجب ألا تطبق عشوائيا بل هناك شخصيات من هذه الجنسيات تستحق الدخول سواء كانوا سياسيين أو رجال أعمال لا غبار عليهم، فكيف تصبح الكويت مركزا ماليا وتجاريا في ظل السياسة الأمنية الحالية لوزارة الداخلية؟!

سعد البوص

الفضل: اقتصار دور الجمعيات التعاونية على خدمة الأعضاء وتوفير السلع والخدمات ورصد المشاكل

قدم النائب نبيل الفضل اقتراحا جاء فيه: ان القانون المنظم للجمعيات التعاونية واتحاد الجمعيات التعاونية رقم 24 بسنة 1979 قد منح اتحاد الجمعيات التعاونية ضمن أحكام الفقرة الثالثة من المادة 29 من القانون المشار اليه الحق في تقديم خدمات اقتصادية أو مالية أو اجتماعية للجمعيات المنتمية للاتحاد.الا ان اتحاد الجمعيات التعاونية استغل ذلك الحق وتعدى على اختصاص وزارة التجارة والصناعة بتسعير بعض السلع والخدمات على النحو الوارد تفصيلا بالقانون رقم 10/1979 بشأن الاشراف على الاتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والمعدل بالمرسوم بقانون رقم 45 لسنة 1980 بتعديل المادة 15 من القانون رقم 10/1979.

وحيث ان التعدي على الاختصاصات ينتج عنه فوضى في الاهداف التي خصصت في كل قانون على حدة، مما يظهر معه العديد من المشاكل في أهم أجزاء حياة الناس في الكويت وهي الجزء المتعلق بأسعار السلع والخدمات المقدمة لهم، حتى وجدنا أن أسعار بعض السلع في كثير من الاسواق المركزية الخاصة أرخص من أسعار الجمعيات التعاونية التي وفرت لها الدولة كل شيء مجانا.

وبما أن وزارة التجارة والصناعة هي جهة الاختصاص ومن صميم أعمالها ذلك وفقا للمرسوم الصادر بتاريخ 7/1/1979 الذي يفرض عليها تنظيم أوجه النشاط التجاري الداخلي والخارجي وتوفير احتياجات الدولة والمواطنين من السلع والمواد مع تأمين السلع والمواد الضرورية بالاسعار المناسبة. وانسجاما مع أحكام المواد 20، 23 من الدستور التي تقرر:

مادة 20: الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون العادل بين النشاط العام والخاص، وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية، وزيادة الانتاج، ورفع مستوى المعيشة، وتحقيق الرخاء للمواطنين، وذلك كله في حدود القانون.

مادة 23: تشجع الدولة التعاون والادخار، وتشرف على تنظيم الائتمان.

لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

أن يقتصر دور الجمعيات التعاونية ممثلة في اتحادها في العمل على خدمة أعضائها وتوفير السلع والخدمات لهم ورصد المشاكل الخاصة بنقص السلع والخدمات أو ارتفاع أسعارها وأسباب ذلك، وتقديم مقترحات الحلول من وجهة نظر اتحاد الجمعيات التعاونية الى وزارة التجارة والصناعة لكي تضع الوزارة ذلك نصب عينها ويتسنى لها إحالتها للجهات المختصة لديها بما فيها لجنة تسعير السلع والخدمات التابعة للوزارة المقررة وفقا للمادة 3 من القانون رقم 24/1967 بشأن الاشراف على الاتجار في بعض السلع والمواد وتحديد أسعارها، والمادة 6 من القانون رقم 10/1979.

نبيل الفضل